

وسائل الشيعة

[248] علي بن محمد، عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن النعمان بن عبد السلام عن أبي حنيفة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن البكاء في الصلاة، أيقطع الصلاة ؟ فقال: إن بكى لذكر جنة أو نار فذلك هو أفضل الأعمال في الصلاة، وإن كان ذكر ميتا " له فصلاته فاسدة. (9244) 5 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد عن الوشاء عن حماد ابن عثمان عن سعيد 1 بيع السابري قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) أيتباكى الرجل في الصلاة ؟ فقال: بخ بخ ولو مثل رأس الذباب. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن محمد وإسناده عن محمد بن يعقوب 3. ثم قال: هذا محمول على البكاء من خشية الله، لا لشئ من مصائب الدنيا، واستدل بما سبق 4. وقد تقدم ما يدل على ذلك أيضا " في الدعاء 5، وفي أحاديث جواز تكرار الآية في القراءة في الصلاة 6، ويأتي ما يدل عليه في جهاد النفس 7. 5 - الكافي 3: 301 / 2. 1 في الاستبصار: سعد - هامش المخطوط، 2 التهذيب 2: 278 / 1148. 3 الاستبصار 1: 407 / 1557. 4 سبق في الحديث 4 من هذا الباب. 5 تقدم ما يدل عليه بعمومه في الباب 29 من أبواب الدعاء. 6 تقدم في الحديث 3 من الباب 68 من أبواب القاءة في الصلاة. 7 يأتي في الباب 15 من أبواب جهاد النفس. (*)